حملات التفتيش الميداني مستمرة بوتيرة مكثفة عبر اللجان المختصة

وزير الصحة: إلغاء ترخيص مركزين لطب الأسنان لمخالفات جسيمة تمسّ تنظيم المهنة وسلامة المرضى

د.أحمد العوضي

أصدر وزير الصحة د. أحمد العوضي قرارين وزاريين بإلغاء ترخيص مركزين لطب الأسنان، وذلك استنادا إلى ما رفعته اللجان الفنية المختصة وقطاع التراخيص الصحية، وما انتهت إليه أعمال التفتيش من ثبوت مخالفات صريحة للأنظمة والتشريعات النافذة.

وجاء القرار الأول بإلغاء ترخيص أحد مراكز طب الأسنان بعد أن أثبتت تقارير لجان التفتيش المختصة قيام المنشأة بتأجير الترخيص من الباطن واستثماره بواسطة الغير، في مخالفة جسيمة وصريحة لأحكام القرار الوزاري رقم (36) لسنة 2024، والذي يحظر تأجير المنشأة الصحية أو استثمارها بأي صورة من الصور، فضلا عن مخالفة قانون رقم (70) لسنة 2020 بشأن مزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وحقوق المرضى والمنشآت الصحية، الذي نص بوضوح على إلغاء الترخيص في حال ثبوت مثل هذه الممارسات، لما تنطوي عليه من إخلال مباشر بمسؤولية الترخيص والرقابة المهنية وتجاوز لمتطلبات السلامة والجودة.

كما أصدر وزير الصحة قرارا ثانيا بإلغاء ترخيص مركز تخصصي لطب الأسنان في منطقة السالمية، وذلك بناء على ما أثبتته محاضر التفتيش الميداني من قبل لجنة تفتيش الأسنان ولجنة التفتيش الإداري بإدارة التراخيص الصحية، حيث تبين أن المنشأة مغلقة، مع إزالة الإعلان الخارجي والداخلي، بما يشير إلى توقف فعلي عن مزاولة النشاط لمدة تجاوزت الحد القانوني المسموح به، دون مبرر مقبول. ويعد ذلك مخالفة لأحكام قانون رقم (70) لسنة 2020 بشأن مزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وحقوق المرضى والمنشآت الصحية، وكذلك القرار الوزاري رقم (36) لسنة 2024، الذي يقضي بإلغاء الترخيص في حال توقف المنشأة عن العمل دون عذر لمدة تتجاوز ستة أشهر، أو عدم استيفاء شروط التجديد خلال المدة المقررة.

وأكدت وزارة الصحة أن هذه القرارات تأتي في سياق نهج رقابي صارم يستند إلى الأطر القانونية والتنظيمية المعتمدة، ويهدف إلى حماية صحة المرضى، وضمان سلامة بيئة تقديم الخدمة الصحية، ومنع أي ممارسات قد تخل بمهنية العمل الطبي أو تستغل التراخيص على نحو غير مشروع.

وشددت الوزارة على أن حملات التفتيش الميداني مستمرة بوتيرة مكثفة عبر اللجان المختصة، مع اتخاذ الإجراءات القانونية بحق أي منشأة تثبت مخالفتها للأنظمة، دون تهاون، وذلك ترسيخا لمبدأ سيادة القانون، وضمانا لاستدامة جودة الرعاية الصحية في مختلف القطاعات.

لضمان تنفيذ مشاريع تطوير البنية التحتية للطاقة بكفاءة عالية

«الكهرباء»: تشكيل فريق عمل مختص يتولى الردّ على استفسارات «المحاسبة»

دارين العلي

أصدر وكيل وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة د.عادل الزامل قرارا إداريا بشأن دراسة ومراجعة ملاحظات ديوان المحاسبة المتعلقة بمناقصة تحديث معدات تجميع وتحليل البيانات الخاصة بمحطات توليد القوى ومحطات التحويل الرئيسية، وذلك في إطار تعزيز الشفافية وضمان سلامة الإجراءات الفنية والمالية.

ويأتي هذا القرار ضمن جهود الوزارة المستمرة لتعزيز الحوكمة والالتزام بالمعايير الرقابية، وضمان تنفيذ مشاريع تطوير البنية التحتية للطاقة بكفاءة عالية، بما يدعم استدامة خدمات الكهرباء والماء في البلاد.

د.عادل الزامل

ونصوص القرار جاءت استنادا إلى القوانين واللوائح المنظمة لشؤون الخدمة المدنية، إضافة إلى تعاميم وزارية ومراسلات رسمية واردة من ديوان المحاسبة خلال شهري مارس وأبريل 2026، والتي تضمنت ملاحظات على بعض بنود وشروط المناقصة رقم (2022/39ـ2023)، وما نتج عنها من تفسيرات متباينة.

وحول مواد القرار فقد نصت المادة الأولى على تشكيل فريق عمل مختص يتولى الرد على استفسارات ديوان المحاسبة، وتوضيح البنود الواردة في وثائق المناقصة، لاسيما ما يتعلق بعبارة «بلد المنشأ» التي وردت بتفسيرين مختلفين، الأمر الذي استدعى حسمها واعتماد التفسير الذي يتماشى مع أهداف المشروع ومتطلباته الفنية.

ويترأس الفريق م وائل الخميس من قطاع محطات القوى الكهربائية وتقطير المياه، ويضم في عضويته عددا من المختصين من قطاعات شبكات التوزيع والنقل الكهربائي ومراكز المراقبة والتحكم، بما يعزز التكامل الفني في دراسة الموضوع.

وحدد القرار آلية عمل الفريق، حيث تعقد اجتماعاته بدعوة من الرئيس أو نائبه، ولا تكون صحيحة إلا بحضور أغلبية الأعضاء، مع توثيق وقائع الاجتماعات بمحاضر رسمية يتم اعتمادها من الحضور، كما يتولى مقرر الفريق تنظيم الاجتماعات وإعداد جدول الأعمال وتوثيق التوصيات.

ومنح القرار الفريق صلاحيات واسعة لمخاطبة الجهات المعنية داخل الوزارة وخارجها، والحصول على البيانات والمستندات اللازمة، إضافة إلى الاستعانة بذوي الخبرة دون أن يكون لهم حق التصويت، بما يضمن الوصول إلى نتائج دقيقة ومدروسة.

كما نص على استحقاق أعضاء الفريق بدل حضور عن الاجتماعات التي تعقد خارج أوقات الدوام الرسمي، وفقا للأنظمة المعمول بها وبعد توافر الاعتمادات المالية.

وحدد القرار مدة عمل الفريق بأسبوع واحد من تاريخ صدوره، على أن يرفع تقريرا بنتائج أعماله متضمنا التوصيات اللازمة، تمهيدا لاتخاذ القرار المناسب بشأنها.

عذبي الناصر: دعم أي مبادرات تسهم في خدمة المجتمع

محافظ الفروانية الشيخ عذبي الناصر مستقبلا رئيس جمعية الفروانية التعاونية فواز المرشاد

استقبل محافظ الفروانية الشيخ عذبي الناصر، رئيس جمعية الفروانية التعاونية فواز المرشاد، وذلك في إطار دعم وتعزيز أوجه التعاون والتنسيق بين المحافظة والجمعيات التعاونية. وتم خلال اللقاء استعراض عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وبحث آليات تطوير الخدمات المقدمة لأهالي محافظة الفروانية، بما يعزز من كفاءة العمل التعاوني ويسهم في تلبية احتياجات المواطنين.

وأكد المحافظ حرصه على دعم المبادرات التي تسهم في خدمة المجتمع والارتقاء بمستوى الخدمات في المحافظة.

من جانبه، أعرب المرشاد عن شكره وتقديره للمحافظ على حفاوة الاستقبال، مثمنا الجهود المبذولة في دعم العمل التعاوني وتعزيز التواصل مع الجهات ذات الصلة.

نظّمه اتحاد عمال الكويت بالتعاون مع فريق «لآلئ كويتية» للفنون التشكيلية

«عدوان موثق.. وطن صامد» معرض تشكيلي يعبر عن صمود الشعب في مواجهة العدوان الإيراني الآثم

أسامة أبوالسعود

محمد العرادة

من اللوحات المشاركة في المعرض (أحمد علي)

نظم الاتحاد العام لعمال الكويت بالتعاون مع فريق لآلئ كويتية للفنون التشكيلية معرض اللوحات التشكيلية تحت عنوان «عدوان موثق.. وطن صامد» بمشاركة عدد من الفنانين الذين عبروا في لوحاتهم الفنية عن مدى صمود وقوة وثبات الشعب الكويتي في مواجهة الصواريخ والمسيرات الإيرانية الآثمة على البلاد.

وقال مستشار اتحاد عمال الكويت محمد العرادة لـ «الأنباء» خلال افتتاح المعرض الذي أقيم مساء اول من أمس بمقر الاتحاد انه استمرار للجهود الوطنية الداعمة للدولة، نظم اتحاد عمال الكويت هذا المعرض الذي يهدف إلى إبراز صمود دولة الكويت، قيادة وشعبا وحكومة ومواطنين ومقيمين، خلال العدوان الإيراني الآثم على دولة الكويت، بالإضافة إلى توثيق تلك الاعتداءات السافرة.

جانب من المعرض الفني

وتابع قائلا «نهدف كذلك من خلال هذا المعرض إلى توفير منصة للفنانين للتعبير عن مشاعرهم وتجاربهم خلال الحرب وأيضا ترسيخ الهوية الوطنية من خلال الفن، وأيضا استخدام الفن واللوحات والصور كمقاومة ثقافية حضارية، ونسعى إلى ان يكون المواطن والمقيم مرتفع الروح المعنوية».

وعن المشاركين في المعرض، قال: «يشارك معنا جميع الاتحادات والمنظمات النقابية ومنظمات المجتمع المدني والفنانين والإعلاميين».

ولفت إلى ان عدد الفنانات المشاركات 5 فنانات من فريق لآلئ كويتية بالإضافة إلى 6 لوحات من الاتحاد العام لعمال الكويت توثق جهود الاتحاد مثل البيانات التي أدانت العدوان من المنظمات والاتحادات الدولية التي أرسلتها للاتحاد العام لعمال الكويت، والحملات التي قام بها الاتحاد ومنها حملة التبرع بالدوم وحملة توزيع حقيبة الإسعافات الأولية وحملة توزيع زهرة العرفج.

من جهتها، قالت رئيسة لجنة المرأة بالاتحاد العام لعمال الكويت ورئيسة فريق لآلئ كويتية للفنون التشكيلية د.سناء العصفور «نقيم هذا المعرض الفني الذي يجسد لوحات عن مدى صمود الشعب الكويتي وتأثره الإيجابي خلال فترة الحرب، فدائما ما تلقي الحروب بظلال البؤس والتوتر والقلق على الشعوب وهذا شيء بديهي إذا كان بدرجات بسيطة، لذلك ارتأينا إقامة هذا المعرض لنرفع من الحالة المزاجية، وجميعنا يدرك ان الشعب الكويتي ولله الحمد أثبت صموده وصبره وتوازنه النفسي خلال تلك الحرب، مشددة على أن تأثير الفن إيجابي على الإنسان سواء الفنان أو المتلقي.

هيئة الشباب تنظم ورشة تدريبية لتصميم تطبيق بالذكاء الاصطناعي

فرحان الشمري

تولي الهيئة العامة للشباب اهتماما خاصا ببرامج الذكاء الاصطناعي خصوصا أنه يعتبر أولوية ضمن سياستها التنموية.

ودأبت الهيئة على إطلاق مبادرات ومشاريع تستثمر طاقات الشباب وتؤسس لجيل وطني رقمي قادر على خوض المنافسة العالمية.

واتساقا مع دورها في تطوير مهارات الشباب بالذكاء الاصطناعي وتعزيز قدراتهم الرقمية، ستقوم هيئة الشباب بتنظيم برنامج «تصميم تطبيق بالذكاء الاصطناعي»، وذلك بالتعاون مع جائزة سمو الشيخ سالم العلي الصباح للمعلوماتية، وستكون مدة الورشة التدريبية التي تنطلق في 2 مايو المقبل 4 أيام.

وتعتمد فكرة المشروع على تنفيذ ورشة تدريبية عن بعد، بالتعاون بين الهيئة العامة للشباب وجائزة سمو الشيخ سالم العلي الصباح للمعلوماتية، بهدف تمكين الشباب من تصميم تطبيقات هاتفية من دون برمجة باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي، مع تقديم الإرشاد والمتابعة طوال فترة التنفيذ.

وينطلق المشروع من أولويات استراتيجية الهيئة العامة للشباب، المتوافقة مع رؤية دولة الكويت في تمكين الشباب وتعزيز الاقتصاد الرقمي والابتكار، من خلال توجيه المشاركين لتطوير تطبيقات تخدم هذه الأولويات ضمن مسارات محددة.

الخليج القابضة
GULF HOLDING

دعوة

لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

يسر مجلس إدارة شركة الخليج القابضة ش. م. ك. (قابضة) دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية والمقرر انعقادها في تمام الساعة 1:00 ظهراً من يوم الأحد الموافق 10 مايو 2026م، عن طريق الاتصال المرئي، وذلك لمناقشة البنود الواردة على جدول الأعمال. وفي حال عدم توفر النصاب يتم تأجيل الاجتماع الى يوم الأحد الموافق 17 مايو 2026م في نفس التوقيت.

جدول أعمال الجمعية العامة العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

أولاً: المصادقة على محضر اجتماع الجمعية العامة العادية السابق والمنعقد بتاريخ 29 مايو 2025م.

ثانياً: الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.

ثالثاً: الاستماع إلى تقرير مراقب حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

رابعاً: الاستماع إلى تقرير هيئة الرقابة والفتوى الشرعية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.

خامساً: مناقشة البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليها.

سادساً: المصادقة على توصية مجلس الإدارة بتوزيع صافي الأرباح المحققة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 على النحو التالي:-

- أرباح نقدية بنسبة 2% من القيمة الأسمية للسهم (أي بواقع 2 فلس كويتي للسهم الواحد) وأسهم منحة مجانية بنسبة 3% من رأس المال (أي بواقع 3 أسهم لكل 100سهم) وذلك للمساهمين المقيدين بسجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية.
- تحويل مبلغ الأرباح الشاملة العائدة على مساهمي الشركة البالغ قيمتها 953,039 دينار كويتي إلى حساب الاحتياطي القانوني للشركة.
- تحويل مبلغ الأرباح الشاملة العائدة على مساهمي الشركة قبل تخصيص الاحتياطي القانوني للشركة البالغ قيمتها 8,140,425 دينار كويتي إلى حساب الأرباح المستبقاه وذلك بعد استقطاع مبلغ الزكاة والمبلغ المخصص لمؤسسة الكويت للتقدم العلمي.

سابعاً: الموافقة على توصية مجلس الإدارة بشأن مكافأة السادة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها بمبلغ 130,000 دينار كويتي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.

ثامناً: تفويض مجلس الإدارة لاتخاذ كافة القرارات والموافقة والترخيص لأي عمليات تمت خلال السنة المالية المنتهية مع أطراف ذات علاقة أو مساهمين رئيسيين في الشركة، والمصادقة عليها وفقاً لما ورد في التقرير المعروض على الجمعية، وذلك إعمالاً لأحكام المادة (199) من قانون الشركات.

تاسعاً: الاستماع إلى تقرير الجهات الرقابية بشأن المخالفات والجزاءات التي رصدتها.

عاشراً: إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.

أحد عشر: تعيين / إعادة تعيين مراقبي حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2026م، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

اثنا عشر: تعيين / إعادة تعيين أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م

أولاً: الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المصرح به والمصدر المدفوع من مبلغ 24,973,569 دينار كويتي إلى مبلغ 25,722,776 دينار كويتي، وذلك بإصدار 7,492,070 سهماً ما يعادل 749,207 دينار كويتي، بقيمة (100) فلس للسهم، بنسبة وقدرها 3%. توزع كأسهم منحة مجانية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025، على المساهمين المسجلين في دفاتر الشركة حتى تاريخ انعقاد الجمعية العمومية، وتفويض مجلس الإدارة في التصرف في كسور الأسهم الناشئة عن توزيع أسهم المنحة المجانية وفقا لما يراه مناسباً.

ثانياً: الموافقة على تعديل المادة (6) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي على النحو التالي:

النص قبل التعديل: حدد رأس مال الشركة المصرح والمصدر والمدفوع بمبلغ 24,973,569 دينار كويتي (أربعة وعشرون مليون وتسعمائة وثلاثة وسبعون ألف وخمسمائة وتسعة وستون دينار كويتي) موزعة على 249,735,690 سهم وقيمة كل سهم (100) فلس، وجميع الأسهم نقدية.

النص بعد التعديل: حدد رأس مال الشركة المصرح والمصدر والمدفوع بمبلغ 25,722,776 دينار كويتي (خمسة وعشرين مليون وسبعمائة واثنين وعشرين ألف وسبعمائة وستة وسبعين دينار كويتي) موزعة على 257,227,760 سهم وقيمة كل سهم (100) فلس، وجميع الأسهم نقدية.

ماجد عبدالله الخان / رئيس مجلس الإدارة

لذا يرجى من السادة المساهمين مراجعة الشركة الخليجية لحفظ الأوراق المالية (وحدة سجلات المساهمين)، الشرق - شارع مبارك الكبير - عمارة زيد الكاظمي - الدور 4 - مقابل بنك الخليج الرئيسي، خلال مواعيد العمل الرسمية من الساعة 9:00 صباحاً وحتى الساعة 1:00 ظهراً من الأحد حتى الخميس، لاستلام وإيداع استمارات التوكيل وبطاقات الحضور، أو الاتصال على الهواتف التالية: 22250310 / 22250600 / 22250616 / 22250612 965+

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٥/٢١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٣٩٦ /٢٠٢٤ بيوع/٣.
المرفوعة من: فهد فلاح فحيمان الخرينج بنفسه وبصفته من ورثة المرحوم/ فلاح فحيمان الخرينج
وكيلاً عن: ١- ذياب فلاح فحيمان الخرينج ٢- نوير فلاح فحيمان الخرينج
٣- فاطمه فلاح فحيمان الخرينج ٤- نوره فلاح فحيمان الخرينج
٥- غدير فلاح فحيمان الخرينج ٦- عبير فلاح فحيمان الخرينج
ضد: ١- ناصر فلاح فحيمان الخرينج عن نفسه وبصفته من ورثة المرحوم/ فلاح فحيمان الخرينج
٢- وكيل وزارة العدل للتسجيل والتوثيق العقاري بصفته

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:
عقار الوثيقة رقم (٢٠٢١/١٤٠٦٦) الواقع في اشبيلية - قسيمة رقم (٢١٣) قطعة رقم (١) من المخطط رقم (م/٢٧٨٧٧) وصادر عليه تخارج عقد اثبات تملك بالإرث برقم ٢٠٢٣/٥٨٠٠ ومساحته (٥٠٥ م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٥٨٣٢٠٠ د.ك (خمسمائة وثلاثة وثمانون ألف ومائتي دينار كويتي).
ملاحظة: العقار مكون من سرداب + أرضي + أول + ثاني + خدمات في السطح.
ويوجد مخالفات/ ١- زيادة في بناء في الدور الثاني من غير ترخيص ٢- زيادة بناء في السطح من غير ترخيص.
** المعاينة:
بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١ قامت الخبرة بالانتقال لعين النزاع والواقعة في منطقة اشبيلية قطعة ١ شارع ١٠٣ قسيمة ٢١٣ بحضور وإرشاد المدعي الأول وتخلف المدعى عليهم أو من ينوب عنهم عن الحضور، وكما تواجد السيد خبير الدراية/ سعد الديحاني، وتمت المعاينة على النحو التالي:
١- العقار موضوع النزاع يمثل الوثيقة رقم ١٤٠٦٦ المؤرخة في ٢٠٢١/١١/٤.
٢- قامت الخبرة بمعاينة العقار من الخارج لتعذر الدخول لعدم تواجد المدعى عليه الأول، حيث إن العقار يقع على ٣ شوارع داخلية وله ٣ مداخل ويتكون من سرداب وارضي وأول وثاني وسطح.
٣- مكونات العقار حسب إفادة المدعي الأول:
أ- السرداب يتكون من عدد ٢ ديوانية و٢ صالة وغرفة سواق و ٢ حمام ومغاسل.
ب- الدور الأرضي عبارة عن ٣ صالة وديوانية و ٣ غرف و ٣ حمامات ومطبخ.
ت- الدور الأول والثاني متماثلان عبارة عن ٦ غرف وغرفة ماستر وعدد ٣ حمامات وصالة ومطبخ.
ث- السطح غرف خدم وغرف سخانات.
٤- يحتوي العقار على مصعد وسلم واحد.
٥- التكييف سنترال.
٦- التكسية الخارجية للعقار موزاييك.
٧- تواجد ابن المدعى عليه الأول فرحان ناصر فلاح الخرينج وأفاد بأنه وشقيقه يسكنون بالدور الثاني عدد ٢ غرفة ويستعلون الديوانيات بالسرداب ووالده يسكن بالمنزل المجاور.
قام السيد خبير الدراية بأخذ ملاحظاته وذلك تمهيداً لتقديم تقريره.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية